

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٠٥٦ لسنة ٢٠١٩

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزاع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض الاختصاصات :

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية :

قرر :

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء القوس الجنوبي الغربي للطريق الدائري الإقليمي على الأراضي المبين مرقعها ومساحتها وحدودها ومعالمها بالمذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ١٤ ديسمبر سنة ٢٠١٩ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال منبوت

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مذكرة للعرض على

السيد د.م رئيس مجلس الوزراء

بشأن تجديد قرار المنفعة العامة لمشروع إنشاء

القوس الجنوبي الغربي للطريق الدائري الإقليمي

في المسافة من تقاطعه مع طريق القاهرة أسيوط الغربي

حتى تقاطعه مع طريق الواحات البحرية

عام :

في إطار حرص الدولة على إنشاء المحاور الجديدة وتطوير شبكة الطرق القائمة بما يساهم في تحقيق التنمية بصفة عامة وحل المشاكل المرورية بصفة خاصة واستكمالاً لخطّة وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية في إنشاء محاور جديدة .

الموضوع :

بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٣ قام الجهاز المركزي للتعمير بتوقيع بروتوكول تعاون مع وزارة الدفاع - إدارة المهندسين العسكريين بشأن مشروع استكمال الطريق الدائري الإقليمي في المسافة من تقاطعه مع طريق القاهرة أسيوط الغربي حتى تقاطعه مع طريق الواحات البحرية .

بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٩ صدر قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٣٢٧ لسنة ٢٠١٤ باعتبار مشروع إنشاء القوس الجنوبي الغربي للطريق الدائري الإقليمي من أعمال المنفعة العامة . نظراً لعدم توافر الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ المشروع وأعمال نزع الملكية فقد تم إعطاء أولوية للتنفيذ خاصة أن معظم مساحة الأرضي التي أنشئ عليها المشروع أملاك دولة وتم الانتهاء من التنفيذ ولم يتم استكمال إجراءات نزع الملكية .

الجريدة الرسمية - العدد الأول في ٢ يناير سنة ٢٠٢٠ ١٣

تم تحديد المسار النهائي المنفذ بالمشروع والموضع حدوده بالكروكي واللوحات المساحية المرفقة بمقياس رسم (١ : ٢٥٠٠٠) خارج الزمام وبيانها كالتالي :

عدد (١) لوحة كروكي للموقع العام + عدد (٨) لوحة مساحية مرقع عليها كامل المسار أرقام :

E6a3/غرب برنشت E5a2/قصر الصاغة E5b2/كوم أو شيم E5a3/جبل قطراني

E5b4/قارة المجدى E5a4/شرق جبل قطراني E5b1/القارة الخرشنة E5c1/جبل حامد

طبقاً للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ الخاص بأعمال نزع الملكية للمنفعة العامة ونظراً لمرور أكثر من عامين على صدور قرار المنفعة العامة مما يتطلب لاستكمال إجراءات نزع الملكية وتعريض المواطنين تجديد القرار السابق باعتبار مشروع إنشاء القوس الجنوبي الغربي للطريق الدائري الإقليمي في المسافة من تقاطعه مع طريق القاهرة أسيوط الغربي حتى تقاطعه مع طريق الواحات البحرية بطول ٦٠ كم من أعمال المنفعة العامة .

معروض على سيادتكم للتفضل بالموافقة على استصدار قرار جديد باعتبار مشروع إنشاء القوس الجنوبي الغربي للطريق الدائري الإقليمي في المسافة من تقاطعه مع طريق القاهرة أسيوط الغربي حتى تقاطعه مع طريق الواحات البحرية من أعمال المنفعة العامة وذلك على الأراضي الموضحة مساحتها وحدودها باللوحات المساحية المرفقة (مرفق مشروع القرار) .

مع خالص تقديري وعظيم احترامي

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

(م.د.م/ عاصم الجزار

